العيادة الخارجيّة لخدمات العلاج من الإدمان والمخدّرات في فيينّا
شارع مودي سنتر شتراسه Modecenterstraße ١٤/أ/ الطابق ٣
١٠٣٠ فيينّا
الهاتف: ٨٧٣٦٦-٤٠٠٠/١ ٤٣+
فاكس: ٨٧٣٦٦-٩٩-٤٠٠٠/١ ٤٣+
البريد الإلكتروني: asdw-office@sd-wien.at

www.sdw.wien

المرسل: العيادة الخارجيّة لخدمات العلاج من الإدمان والمخدّرات في فيينّا ١٠٣٠ فيينّا
شارع مودي سنتر شتراسه Modecenterstraße ١٤/الكتلة أ/ الطابق ٣ (مدخل شارع دوبلر هوف شتراسه .Döblerhofstr ٩)

الموضوع: استدعاء لتقييم طبّي

سيدي/سيدتي!

قام قسم البلديّة ٤٠ بتكليفنا لدعوتك إلى تقييم طبّي بما في ذلك محادثة إرشاديّة. الغرض من التّقييم الطّبّي هو تحديد ما إذا كانت هناك مشكلة إدمان بسبب تعاطي المخدّرات وما إذا كان العلاج ضروريّاً.

مهم: في حالة عدم حضور الموعد دون مبرر، فإنّ قسم البلديّة ٤٠ ملزم بإبلاغ النّيابة العامّة في شكل بلاغ أو إخطار!

موعد التّقييم:

متى: **(من الضّروري الظّهور في الموعد المحدّد)**

أين: **العيادة الخارجيّة لخدمات العلاج من الإدمان والمخدّرات في فيينّا،**
١٠٣٠ فيينّا، شارع مودي سنتر شتراسه Modecenterstraße ١٤/الكتلة أ/ الطابق ٣
(مدخل شارع دوبلر هوف شتراسه .Döblerhofstr ٩)

يرجى إحضار المستندات التّالية معك:

- كإثبات شخصيّة: بطاقة هويّة رسميّة تحمل صورة شخصيّة
- إذا كنت تخضع بالفعل لعلاج بديل أو علاج آخر في عيادة خارجيّة، فيرجى إحضار إثبات تأكيد العلاج معك.

مع أطيب التّحيّات
العيادة الخارجيّة للعلاج من الإدمان والمخدّرات في فيينّا

العيادة الخارجيّة لخدمات العلاج من الإدمان والمخدّرات في فيينّا هي منشأة طبّيّة.
لذلك، يرجى الانتباه أنّه لا يسمح باصطحاب الحيوانات!

المعلومات وفقاً للّائحة الأساسيّة لحماية البيانات

نحيطكم علما، بأنّه بناءً على تكليف قسم البلديّة ٤٠ (MA 40) فيما يخصّ التّقييم الطّبّي، فإنّنا نتيح البيانات الشّخصيّة التّالية لقسم البلديّة ٤٠:

- الاسم (الاسم الأوّل، الكنية)، تاريخ الميلاد، العنوان (الشّارع، رقم المنزل، الرّمز البريدي، المدينة)، رقم الهاتف (إذا كان معروفاً)
- بيانات الطّلب/الإحالة
- إذا لم تلتزم بموعد: التّأكيدات المرسلة إلينا وأسباب تغيّبك
- تفاصيل الاتّصال بالأطراف الثّالثة، الّتي يتمّ إرسالها إلينا (مثل الاسم وتفاصيل الاتّصال بمقدّمي الرّعاية أو الأقارب أو الممثّلون)

نتيجة التّقييم الطّبّي:

- التّدابير الصّحّيّة المطلوبة وفقاً للأرقام ١ إلى ٥ من الفقرة ٢ للمادّة ١١ من قانون المخدّرات أو المعلومات الّتي تفيد بعدم الحاجة إلى اتّخاذ تدابير صحّيّة
- تأكيدات لعلاج بديل أو علاج آخر في عيادة خارجيّة أو أيّ طريقة علاج أخرى كدليل على أنّه سيتمّ اتّخاذ التّدابير الصّحّيّة اللّازمة (إذا كنت ترغب في إرسالها إلى قسم البلديّة ٤٠ وكانت هذه التّأكيدات متوفّرة لدينا)

الأساس القانوني: المادّة ١٢ من قانون المخدّرات، والرّقم ٢ من الفقرة ٣ للمادّة ٣٥ من قانون المخدّرات

إذا أُثْبِتَ من خلال التّقييم الطّبّي تعاطي مادّة مخدّرة في الوقت الحالي، فيجب على قسم البلديّة ٤٠، الّذي كلّفنا بالتّقييم الطّبّي، الإبلاغ عن بيانات معيّنة لدى سجل المخدّرات (معالجة بيانات المخدّرات).
لهذا الغرض، نقدّم البيانات التّالية لقسم البلديّة ٤٠:

- الاسم (الاسم الأول، الكنية)، تاريخ الميلاد، الجنس
- نتيجة التّقييم، وهي:
  - ما إذا كانت التّدابير الصّحّيّة عملاً بالفقرة ٢ من المادّة ١١ ملائمة وممكنة ومعقولة بحسب الظّروف وليست بلا جدوى بشكلٍ واضح، وإذا كان الأمر كذلك، فما هي التّدابير المتضمّنة،
  - ما إذا كانت الجهود قد بذلت لتحقيق تدبير ملائم وممكن ومعقول بحسب الظّروف وليست بلا جدوى بشكلٍ واضح، أو
  - الأسباب الّتي من أجلها لم يتمّ اللّجوء لمثل هذا التّدبير،
  - ما إذا كان الشّخص الّذي تمّ تقييمه يخضع بالفعل لتدابير صحّيّة وفقاً للفقرة ٢ من المادّة ١١، وإذا كان الأمر كذلك، فما هو الإجراء اللّازم
- المادّة/المواد المخدّرة الّتي يتمّ تعاطيها حاليّاً وشكل تعاطيها، والمواد الأخرى الّتي يتمّ إساءة استخدامها
- أعلى مستوى تعليم مدرسي مكتمل
- الوضع المعيشي والمهني الرّاهن
- كيف أصبحت السّلطة على علم بالاشتباه في تعاطي المواد المخدّرة
- تاريخ الإخطار

الأساس القانوني: الرّقم ١ أ من المادّة ٢٤ بالاقتران مع الفقرة ٣ من المادّة ٢٤ أ من قانون المخدّرات